

قضية الإيمان في فكر الإمام أبي إسحاق الصفار (ت ٥٣٤هـ - ١١٣٩م)

إعداد

هند محمود عبد الحميد

طالبة ماجستير قسم الدراسات الفلسفية كلية البنات

إشراف

أ.م.د / حسين عبده حسين
أستاذ الفلسفة الإسلامية المساعد
بقسم الدراسات الفلسفية
كلية البنات جامعة عين شمس

أ.د / سلوى محمد مصطفى
أستاذ الفلسفة الإسلامية بقسم
الدراسات الفلسفية كلية البنات
كلية البنات جامعة عين شمس

ملخص البحث

جاء هذا البحث بعنوان: قضية الإيمان في فكر الإمام أبي إسحاق الصفار، وكانت أهميته لبيان مكانة الإمام الصفار كعالم من أعلام المدرسة الماتريديّة، وناصرًا للمذهب السني في بلاد ما وراء النهر؛ حيث ظل الإمام الصفار مجهولاً من قبل الباحثين لفترة طويلة، بل لازال أكثر تراثه حتى الآن مطموراً بين ركام المخطوطات، ولما كانت قضية الإيمان من أهم المسائل الكلامية التي أفرد لها المتكلمين مبحثاً خاصاً في علم الكلام، فكان لابد من تناول هذه القضية لإرتباطها بالقضايا الكلامية الأخرى، وتوضيح موقف الصفار منها؛ حيث بني طرحه للقضايا الكلامية على أركان الإيمان الستة، لذلك كان من الضروري توضيح موقفه من هذه القضية، وبيان أوجه الشبه والاختلاف بينه وبين علماء المذهب الماتريدي.

Abstract

This research is entitled: The issue of faith in the thought of Imam Abu Ishaq al-Saffar, and its importance was to indicate the status of Imam Saffar as one of the flags of the school Matredip, and a champion of the Sunni doctrine in the country beyond the river; The issue of faith is one of the most important issues of speech to which speakers have devoted a special topic in the science of speech, so it was necessary to address this issue because it is related to other verbal issues, and clarify the position of Saffar them; , To You it was necessary to clarify its position on this issue, and the statement of the similarities and differences .between him and Almetrada doctrine scientists

المقدمة

اتخذت قضية الإيمان ومرتكب الكبيرة مكانة بارزة في الفكر الإسلامي؛ لأن الإيمان هو أساس العقيدة؛ حيث ترجع أهمية هذه القضية إلى ارتباطها الوثيق بقضايا العقيدة، وهذا ما أكده الرسول ﷺ عندما سئل عن الإيمان، فقال: الإيمان: أن تؤمن بالله وملائكته وكتبه ورسله واليوم الآخر والقدر خيره وشره.

وكان لظهور هذه القضية على الساحة الإسلامية يرجع إلى الخوارج؛ حيث تناولت هذه القضية من جانبين: أحدهما: سياسي، والآخر: كلامي.

الجانب السياسي: كانت في بداية المرحلة الأموية الجانب السائد هو السياسي، فكان الهدف منها مواجهة الخصوم السياسيين من الأمويين والشيعة، ولذلك صاغوا قضية الإيمان ومرتكب الكبيرة حسب أهدافهم السياسية، وبدعوا يتسألون: هل من يتبع علياً ويؤيده كافراً أم مؤمناً؟ وكذلك كان الأمر في حق معاوية بن أبي سفيان، ومن يخالفهم كانوا ينسبون له الكفر، وبالتالي يكون مرتكب كبيرة في نظرهم كافراً.

الجانب الكلامي: ثم اتخذت هذه القضية شكلاً آخر قائماً على التفرقة بين الإيمان والكفر، وهو هل من يرتكب الكبيرة بشكل عام مؤمن أم كافر؟ وهنا برزت هذه القضية كمسألة كلامية، ولذلك دار الخلاف حول هذه المسألة بين الفرق الإسلامية.

أهداف البحث:

- (أ) يهدف إلى إبراز موقف الصفار تجاه قضية الإيمان.
- (ب) توضيح مكانة الإمام الصفار كعالم من علماء المذهب الماتريدي.
- (ج) إبراز جهود الصفار في هذه القضية، موضحين حقيقة الإيمان عنده، مع بيان دوره الفعال في دفاعه ضد التيارات المخالفة.
- (د) الكشف عن تطور الصفار للمذهب الماتريدي؛ حيث كان الصفار على وعي بأهمية هذه القضية، ولذلك قد خصص جزءاً في كتابه "تلخيص الأدلة" للحديث عن أركان الإيمان؛ لأن الإيمان بأركان العقيدة هو أصل من أصول الدين، مؤكداً على أن الإيمان لا يتم إلا بمعرفة أركانه.

ويتكون البحث من:

أولاً: حياته: عرض فيه لنبذة مختصرة عن حياته؛ بحيث يتمكن القارئ من الإلمام بحياة الإمام الصفار.

ثانياً: حقيقة الإيمان: أبرزت فيه لتحديد مصطلح الإيمان عند الصفار، مع توضيح أوجه الشبه والاختلاف بينه وبين المتكلمين، خاصة اختلافه مع المذهب الماتريدي.

ثالثاً: إيمان المقلد: تناولت فيه المقصود بهذه المسألة عند العلماء مع عرض لآراء المتكلمين فيها موضحين رأي الصفار في هذه المسألة مع مقارنته بآراء علماء المذهب الماتريدي في هذه القضية.

رابعاً: العلاقة بين الإيمان والعمل: أبرزت فيه لاختلاف العلماء في هذه المسألة، مع توضيح رأي الصفار، مدعماً رأيه بالأدلة السمعية والعقلية.

خامساً: زيادة الإيمان ونقصانه والاستثناء فيه: تناولت فيه مسألة زيادة الإيمان ونقصانه، ثم تناولت مسألة الاستثناء، مبينين فيها لرأي الصفار، مع ذكر أدلته السمعية والعقلية، موضحين اختلافه مع المتكلمين، مع بيان السبب الذي أدى إلى اختلافهم في هذه القضية.

سادساً: الإيمان والإسلام: عرضت فيها تحديد الصفار لمصطلح الإيمان والإسلام ثم انتقلت إلى رأيه في هذه العلاقة هل هما واحد أم مختلفان؟ ثم عرضت لآراء العلماء في هذه المسألة.

سابعاً: الحكم على مرتكب الكبيرة: تناولت فيه سبب ظهور هذه القضية، ثم ذكرنا رأي الصفار، مع تحديد التشابه والاختلاف بين الصفار وعلماء المذهب الماتريدي، مع توضيح لنقد الصفار لآراء المخالفين له.

ثامناً: الخاتمة: فيها أهم النتائج التي توصلت إليها.

تاسعاً: قائمة المصادر والمراجع.

وأخيراً: فهرس المحتويات.

منهجية البحث:

وقد استخدمت في هذا البحث المنهج التاريخي والتحليلي والمقارن والنقدي؛ من خلال دراسة حياة الصفار بشكل يساعدنا على رؤية أعمال الإمام الصفار، والاعتماد بشكل أساسي على نصوص الإمام الصفار؛ لأنها تشكل المادة الأساسية في البحث، وعرض آراء الصفار عرضاً مفصلاً وشرحها مع دعم ذلك بأدلته العقلية والنقلية محاولين البحث عن أصول أفكاره ومقارنة أفكار غيره من المتكلمين والكشف على ما بينها من وجوه شبه أو اختلاف، ونقد أفكاره كلما تطلب الأمر.

أولاً: حياته

هو أبو إسحاق إبراهيم بن إسماعيل بن أحمد بن شيث بن نصر بن الحكم بن أفلذ بن أبان بن عقبة بن يزيد بن روية بن خفائة بن وائل بن هيصم ابن ذبيان بن ضبيعة بن نزار بن معد بن عدنان الأنصار الصفار البخاري، وقد اشتهر بعده ألقاب منها: ركن الإسلام البخاري الصفار، الزاهد الصفار، ولد في مدينة بخاري وهي من أعظم مدن ماوراء النهر؛ حيث نشأ في بيت عامرٍ بثتي العلوم، فكان يدرس فيه الحديث والفقه والكلام والأدب وغيرهما من العلوم، وقد تفقه على يد أبيه وغيره من العلماء، وذكرت المصادر التي ترجمت للصفار (ت ٥٣٤هـ - ١١٣٩م) بأن مؤلفاته كالاتي: "تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد"، "صك الجنة"، "السنة والجماعة"، "أسئلة وأجوبة في علم الكلام"، "الإبانة في إثبات الرسالات"، أجمعت كتب التراجم على أن وفاته كانت بمدينة بخاري، وكان ذلك في سنة ٥٣٤هـ، وينتمي الصفار إلى المذهب الماتريدي، ويعد من أعلام المدرسة الماتريدية في القرن السادس الهجري، ولهذا القرن أهمية بالغة في المذهب الماتريدي، وكان عصر الصفار له تأثير على شخصيته وأفكاره، نتيجة للخلافات التي ظهرت في عصره سواء كانت دينية أو سياسية أو اجتماعية.

ثانياً: حقيقة الإيمان^(١)

اختلف العلماء في حقيقة الإيمان وماهيته على أقوال ومذاهب كثيرة، فذهبت الكرامية^(٢) ، إلى أن الإيمان هو الإقرار باللسان فقط^(٤)، كما ذهبت الجهمية إلى أن الإيمان هو معرفة الله

(١) القرشي: الجواهر المضئية، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، ج ١، ط ٢، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م، ص ٧٣.

(٢) الإيمان في اللغة: صدر آمن يؤمن إيماناً فهو مؤمن، وأصل آمن أمن بهمزتين لينت الثانية، وهو من الأمن ضد الخوف، وقال الراغب: أصل الأمن طمأنينة النفس وزوال الخوف، وقال شيخ الإسلام: فإن اشتقاقه من الأمن الذي هو القرار والطمأنينة، وذلك إنما يحصل إذا استقر في القلب التصديق والانقياد، وقد عرف الإيمان بعده تعريفات: فقيل: هو التصديق، وقيل: هو الثقة، وقيل: هو الطمأنينة، وقيل: هو الإقرار، وفي مختار الصحاح: الإيمان هو التصديق بالله تعالي، "المؤمن" لأنه آمن عبادة من أن يظلمهم، وأصله آمن، أمن بهمزتين لينت الثانية. انظر: الرازي: مختار الصحاح، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، المكتبة العصرية، بيروت، ط ٥، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، ص ٢٦.

(٣) الكرامية: فرقة كلامية ظهرت في النصف الأول من القرن الثالث الهجري، وتنسب إلى مؤسسها وصاحبها الأول محمد بن كرام السجستاني، سميت هذه المدرسة بالكرامية لارتباط نشأتها وانتماء تلاميذها إلى ابن كرام، انظر الزركلي: الأعلام، ج ١، ص ٢٨٩.

(٤) الأشعري: مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، ج ١، ط ٣، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م، ص ١٦٩.

وحدها^(١)، أما الأشاعرة فقد قالت بأن الإيمان هو التصديق القلبي بوجود الله فقط^(٢)، ولكن الإيمان عند أهل السلف والخوارج والمعتزلة هو التصديق بالقلب^(٣)، والإقرار باللسان، والعمل بالأركان، والعمل شرط كمال الإيمان عند السلف، أما الخوارج والمعتزلة هو شرط لصحته^(٤).

أما الإمام الصفار قد بدأ حديثه عن حقيقة الإيمان بتحديدده في أصل الوضع، فيقول: "إن الإيمان في أصل الوضع عبارة عن التصديق"، مستشهداً بقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْتَ بِمُؤْمِنٍ لَنَا وَلَوْ كُنَّا صَادِقِينَ﴾^(٥)، ويقصد بها: أي بمصدق لنا، فيقال: "أمن به فأمن له إذا صدقه وأمنه إذا أعطاه الأمان"، ويرجع كل ذلك إلى طمانينة القلب، كما يضيف أن الإيمان الذي يصير به مؤمناً هو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، معتمداً في ذلك على ما قاله أبي حنيفة رضي الله عنه بأنه: "معرفة القلب، وإقرار باللسان"، وهذا ما ذكره الشيخ الإمام عبد الله صاحب كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة رضي الله عنه، ويبين الصفار أن معرفة القلب كان المقصود بها التصديق بوجود الله، وهذا واضحاً في كتاب أبي حنيفة "العالم والمتعلم"؛ حيث ذكر أن الإيمان التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، ويضيف الصفار أنه أراد بالمعرفة والتصديق أن يعرف الله تعالى كما هو أهله، ويعرف رسوله، وجميع ما يجب معرفته في تصحيح الإيمان، فيعقد ذلك بقلبه تصديقاً، ويجري على لسانه تحقيقاً^(٦).

كما يحكي الصفار أن الشيخ عبد الله صاحب كتاب الكشف في مناقب أبي حنيفة قد ذكر في إسناده، أنه جرت مناظرة بين أبي حنيفة وجهم بن صفوان في موضوع الإيمان هل هو التصديق المجرد أم لابد لوجود الإقرار أيضاً، فأكتفى جهم بالتصديق، ولكن أبو حنيفة ألزمه بالحجج على

(١) الغامدي: الإيمان بين السلف والمتكلمين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م، ص ١٠٨.

(٢) الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ١ ص ١٦٩.

(٣) ابن منده: الإيمان: تحقيق: د/ علي بن محمد بن ناصر الفقيهي، مؤسسة الرسالة، ط٢، ١٤٠١هـ، ١٩٨٥م، ص ٣٣١، القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة، حققه وقدم له: د/ عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، ط٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م، ص ٦٨٥.

(٤) السفاريني: لوامع الأنوار البهية وسواطع الأسرار الأثرية، مؤسسة الخافقين، دمشق، ج ١، ط٢، ١٤٠٢هـ، ١٩٨٢م، ص ٤٠٥.

(٥) سورة يوسف: الآية: ١٧.

(٦) الصفار، تلخيص الأدلة، دراسة وتحقيق: د عبد الله محمد عبد الله إسماعيل، المكتبة الأزهرية، ٢٠١١م، ص ٦٨٦.

أن التصديق المجرد لا يكفي للإيمان^(١)، كما يعتمد الصفار أيضاً في أن الإيمان هو التصديق^(٢)، بالقلب والإقرار باللسان معاً بما توارثه من كتب جده فيقول: "ورأيت بخط الإمام جدي أبي نصر الصفار أن هذا مذهب أهل السنة والجماعة"^(٣).

كما يضيف بعض الأدلة السمعية للتأكيد على رأيه؛ حيث يذكر أن الدليل على اشتراط التصديق، والمعرفة بالقلب، أن الله ﷻ ذكر الإيمان في القرآن إضافة إلى القلب، قال تعالى: ﴿وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالْإِيمَانِ﴾^(٤)، وقوله تعالى: ﴿مَنْ الَّذِينَ قَالُوا آمَنَّا بِأَفْوَاهِهِمْ وَلَمْ تُؤْمِنْ قُلُوبُهُمْ﴾^(٥)، أما الدليل على اعتبار الإقرار مع التصديق والمعرفة بالقلب، قوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾^(٦)، وقوله: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا إِلَى قَوْلِهِ فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا﴾^(٧)، فدللت هذه الآية على اعتبار القول، والمعرفة في ثبوت وصف الإيمان^(٨).

وبناء على ما سبق نجد أن الصفار وأبي حنيفة يتفقان في حقيقة الإيمان، وكما يقول أبي حنيفة: "الإيمان إقرار باللسان وتصديق بالجنان، والإقرار (الاعتراف باللسان) وحده لا يكون إيماناً؛ لأنه لو كان إيماناً لكان المنافقون كلهم مؤمنين"^(٩)، ولكنه يختلف مع الماتريدي؛ حيث ذهب الماتريدي إلى أن الإيمان هو التصديق بالقلب لا باللسان، ومن ثم فإن القلب هو محل التصديق^(١٠).

ثالثاً: إيمان المقلد

يقصد المتكلمون بالتقليد بأنه عبارة عن معرفة الله تعالى والإيمان به دون الاعتماد على الأدلة الكلامية التي يوصل إليها بالنظر، فالخلاف بينهم قائم على تفسيرهم للإيمان من جهة،

(١) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٨٥، ٦٨٦.

(٢) المصدر السابق: ص ٦٨٦.

(٣) سورة النحل: الآية: ١٠٦.

(٤) سورة المائدة: الآية ٤١.

(٥) سورة البقرة: الآية: ١٣٦.

(٦) سورة المائدة: الآية: ٨٣_٨٥.

(٧) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٨٨.

(٨) أبي حنيفة: الفقه الأكبر، ضمن كتاب العقيدة وعلم الكلام، للكوثري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط ٢، ٢٠٠٩م، ص ٦٢٢.

(٩) الماتريدي: التوحيد، حققه وقدم له: دا فتح الله خليف، دار الجامعات المصرية، الإسكندرية، د.ت.، ص ٤٧١.

ومن جهة أخرى ارتباط إيمان المقلد بمسألة أول واجب على المكلف، وعلى هذا كان اختلافهم على أربعة أقوال: الأول: يحكم بوجوب التقليد ويمنع النظر.

الثاني: يحكم بصحة إيمان المقلد لكنه عاص بترك الاستدلال.

الثالث: يحكم بجواز التقليد على الإطلاق.

الرابع: يحكم بعدم صحة إيمان المقلد، ويعده من مرتكبي الكبائر، وأنه في منزلة بين المنزلتين، ومنهم من حكم بكفره، وأوجب خلوده في النار^(١).

وإذا نظرنا إلى موقف متكلمي الماتريديّة من إيمان المقلد؛ نجدهم قد اختلفوا حول هذه المسألة، فذهب الماتريدي إلى اشتراط كون الإيمان نافعاً أن يكون التصديق مبنياً على الدليل؛ وذلك لأن؛ الثواب عنده يكون بمقابلة ما يتحمّله الإنسان من المشقة والتعب، ومن المعلوم أنه لا مشقة في تحصيل أصل الإيمان، وإنما هي تكمن في البرهنة والاستدلال على صحة الإيمان ودفع الشبه والاعتراضات؛ فإذا صرف ذو البصيرة همته إلى التأمل والتفكير، واشتغل بالبحث، ونظر بصدق العناية، وراعي شروط النظر، وتحمل تلك المشقة ابتغاء ذات الله ومرضاته، نال الثواب ووصلت إليه منفعة إيمانه، أما النسفي يرى أن إيمان المقلد صحيح ويلزم الحكم بإسلامه، وفي ذلك يقول: "الذي لا دليل معه مؤمن، وحكم الإسلام له لازم، وهو مطيع لله تعالى، باعتقاده وسائر طاعاته، ولكنه عاص بترك النظر والاستدلال، وحكمه حكم غيره من فساق الملة من جواز مغفرته أو تعذيبه، وعاقبة أمره الجنة لا محالة"^(٢).

والماتريديّة بهذا الرأي تختلف مع المعتزلة؛ لأن المعتزلة ترفض التقليد، فلا يمكن الاعتماد عليه في الوصول إلى الحقائق، ويبرهنوا على إبطال ذلك، بأن المقلد لا يأمن وقوع الخطأ على من يقلده فيما يقدم عليه من الاعتقاد، وأن يكون ذلك جهلاً قبيحاً، والإقدام على ما لا يؤمن كونه جهلاً قبيحاً بمثابة الإقدام على اعتقاد يعلم قاطعاً أنه جهل قبيح، وهو باطل^(٣).

أما الصفار فقد تناول التقليد في إطار عام، ولم يقف بشكل خاص عند جواز إيمان المقلد

(١) ابن تيمية، درء تعارض النقل والعقل، تحقيق: د.محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ج٧، ط٢، ١٤١١هـ، ١٩٩٩م، ص٤٤١، ٤٤٢.

(٢) النسفي: تبصرة الأدلة، تحقيق: كلود سلامة، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ج١، ط١، م١٩٩٣، ص٢٦، ٢٧.

(٣) القاضي عبد الجبار، شرح الأصول الخمسة، ص٥٦.

من عدمه، ولكنه لم يمتنع من وقوع العلم بالتقليد في إرشاد بعض الناس مستدلاً بقوله تعالى: ﴿فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لَا تَعْلَمُونَ﴾^(١)، والمراد بأهل الذكر أهل العلم، ويعلل الصفار ذلك بقوله: "لأن النظر في دلالات العقل صعب التناول، فلا يهتدي إليه إلا من توفر حظه في العقل، وهم في الناس قليلون، فجعل التقليد طريقاً للعلم في إرشاد بعض الناس لكنه ليس بأصل إنما الأصل في تحقيق المعرفة والإرشاد العقل في العقلية، والسمع الصحيح في السمعية، وهذا السمع لا يستغني عن العقل؛ لأن السامع لا يفهم ما يسمع إلا بالعقل، ولا يمكنه التمييز بين السمع الصحيح، وغير الصحيح إلا بالعقل فلا بد من معرفة العقل"^(٢).

ويتضح من رأي الصفار أنه يعطي قيمة للعقل والسمع معاً، ولكنه يؤكد دائماً أن العقل حجه في بابه، والسمع حجه أيضاً في بابه، كما لا يمكن للسمع أن يستغني عن العقل، وبناء على ذلك جعل التقليد طريقاً للعلم في إرشاد بعض الناس، وليس بأصل في تحقيق المعرفة؛ لأن دلالات العقل لا يهتدي إليها إلا من توفر حظه في العقل، وربما يكون تناوله للتقليد بشكل عام؛ لأنه يرى أن التقليد لا يؤدي إلى اليقين؛ لأن الدعاوي في التقليد متكافئة، ويضرب مثلاً: أن عابد الوثن يقلد أسلافه، وكذلك الوثني واليهودي والنصراني والمجوسي، وكل واحد من هؤلاء يعتقد أن الفريق الآخر على ضلالة، فلما الكفرة احتجت بالتقليد، قال تعالى: ﴿قَالَ أَوْلَوْ جِئْتُمْ بِأَهْدَى مِمَّا وَجَدْتُمْ عَلَيْهِ آبَاءَكُمْ﴾^(٣)، فدعاهم الله تعالى إلى الدليل، وبذلك فالصفار يرى ضرورة الاهتداء بالعقل في تحقيق المعرفة والإرشاد.

وبناء على ما سبق فدائرة الخلاف بين الماتريديّة في هذه المسألة؛ تنحصر في من نشأ على شاطئ الجبل، ولم يتفكر في العالم، ولا في الصانع أصلاً، أما من نشأ في بلاد المسلمين وسبح الله تعالى عند رؤية صنائعه، فهو خارج عن حد التقليد؛ لأن كل واحد يمتلك نوعاً من الاستدلال؛ وإن كان لا يحسن التعبير عنه، ولا يقدر على دفع الشبه التي تتوجه إليه^(٤) وننتهي من ذلك أن الماتريديّة اتفقت على قبول إيمان المقلد والاعتداد به ما دام نابعاً من الجزم واليقين، وهذا هو أصح الأقوال من وجهه نظرنا؛ لأن المطلوب في باب الاعتقاد هو الجزم واليقين، وهذا ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه.

(١) سورة النحل، الآية: ٤٣.

(٢) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ١٨٨، ١٨٩.

(٣) سورة الزخرف: الآية: ٢٤.

(٤) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ١٨٨.

رابعاً: الإيمان والإسلام

اختلف العلماء في طبيعة العلاقة التي تربط الإيمان بالإسلام، والإسلام بالإيمان، فهل هما شيء واحد أم متغايران؟ أجاب الصفار على هذا التساؤل: بأن الإيمان والإسلام متحدان، والأسمان من قبيل الأسماء المترادفة، بمعنى أن بينهما تلازماً قوياً؛ بحيث لا يمكن وجود أحدهما بدون الآخر، فكل مؤمن مسلماً، وكل مسلم مؤمناً، فالإيمان والإسلام واحد على معني أن الإسلام تسليم النفس إلى الله تعالى على سلامة الحال، أو من الاستسلام، وهو الانقياد له إيماناً به، وبذلك فالإسلام والإيمان واحد على هذا المعنى^(١)، ويستدل الصفار على إثبات أن الإيمان والإسلام واحد بقوله تعالى: ﴿ فَأَخْرَجْنَا مَنْ كَانَ فِيهَا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ فَمَا وَجَدْنَا فِيهَا غَيْرَ بَيْتٍ مِنَ الْمُسْلِمِينَ ﴾^(٢)، وقوله تعالى: ﴿ إِنَّ تَسْمِعُ إِلَّا مَنْ يُؤْمِنُ بِآيَاتِنَا فَهُمْ مُسْلِمُونَ ﴾^(٣)، وقوله تعالى: ﴿ تَوَفَّنِي مُسْلِماً ﴾^(٤)، فهذه الآيات تؤكد التلازم التام بين الإيمان والإسلام^(٥)، فالإيمان والإسلام واحد، ولكن الإيمان أقوى من الإسلام، والعلاقة بينهما قوية، والفرق في الدرجة فقط.

وقد اتخذ الصفار موقفاً خاصاً به في تحديد العلاقة بين الإيمان والإسلام، فيحدد هذه العلاقة على حسب معني الإسلام، فإذا كان الإسلام هو الاستسلام، أو الانقياد له إيماناً به، فكان الإيمان والإسلام واحد، ويكون كل مؤمن مسلماً، وكل مسلم مؤمناً، ولكنه يرى أن الإسلام قد لا يكون بمعنى الإيمان؛ لأنه استسلام، فقد يستسلم الإنسان لضرورة، فيكون بذلك كل مؤمن مسلماً، وليس كل مسلم مؤمناً، كما قال تعالى عن قوم الأعراب: ﴿ قَالَتِ الْأَعْرَابُ آمَنَّا قُلْ لَمْ تُؤْمِنُوا وَلَكِنْ قُولُوا أَسْلَمْنَا وَلَمَّا يَدْخُلِ الْإِيمَانُ فِي قُلُوبِكُمْ ﴾^(٦) أي: قولوا استسلمنا عن السبي والقتل، والذي قال ﷺ لإبراهيم عليه السلام: ﴿ إِذْ قَالَ لَهُ رَبُّهُ أَسْلِمِ قَالَ أَسْلَمْتُ لِرَبِّ الْعَالَمِينَ ﴾^(٧)، أراد به الاستسلام لأمر الله خالصاً، ولم يرد به الأمر بالإيمان؛ لأن لم يزل مؤمناً منذ نفخ فيه الروح.

رابعاً: العلاقة بين الإيمان والعمل

على الرغم من اختلاف الصفار مع الماتريديّة في حقيقة الإيمان؛ إلا أنهم جميعاً أجمعوا على

(١) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٩٤.

(٢) سورة الذاريات: الآية: ٣٥، ٣٦..

(٣) سورة النمل: الآية: ٨١.

(٤) سورة يوسف، الآية: ١٠١.

(٥) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٩٤، ٦٩٥.

(٦) سورة الحجرات: الآية: ١٤.

(٧) سورة البقرة: الآية: ١٣١.

أن العمل غير داخل في الإيمان^(١)، ولا يشكل ركناً أساسياً فيه؛ لأن ما سوي الإيمان من الطاعات فرضها، ونقلها ليس من أصل الدين^(٢)، كما يؤكد على أن العمل غير داخل في الإيمان، بأنه لو كان داخلاً في الإيمان لكانت الدعوة إلى الدين ناقصة؛ لأن الرسول ﷺ قال: «أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا لا إله إلا الله، فإذا قالوها عصموه مني أموالهم ودماءهم إلا بحقها، وحسابهم على الله»^(٣)، وقال ﷺ في حديث آخر: «قولوا لا إله إلا الله تفلحوا»^(٤)، ويبين الصفار أن الرسول ﷺ قد علق الفلاح بهذا القول لا بالعمل؛ لأنه ﷺ كان يأمر بالإيمان قبل العمل^(٥).

كما يدل على أن العمل ليس بأصل الدين أنه قال تعالى: ﴿فَأَتَابَهُمُ اللَّهُ بِمَا قَالُوا﴾^(٦)، فلم يذكر العمل، ويرى أن من يستدل على أن الله سبحانه وتعالى جعل الإيمان شرط لقيام الأعمال الصالحة، برواية أبو صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ أنه قال: «الإيمان بضع وسبعون باباً أو قال بضع وستون باباً أعلاها شهادة أن لا إله إلا الله، وأدناها إمطة الأذى عن الطريق»^(٧)، ويوضح الصفار أن المقصود بهذه الرواية هو إمطة الأذى تكون من توابع الإيمان، ولكنه قدر الإيمان على مقدار، فأعمال البر لا نهاية لها في كل لحظة ولحظة، ويدل عليه: "أنه قال: أعلاها كذا جعل الإيمان قسمين: أعلى وأدنى، فلو كان ما سوى الإيمان من العمل الصالح من الإيمان لم تكن هذه الشهادة أعلى ما لم يوجد العمل"^(٨).

ثالثاً: زيادة الإيمان ونقصانه والاستثناء فيه

(أ) زيادة الإيمان ونقصانه: ترتبط هذه المسألة بعلاقة العمل بالإيمان من جانب، وبقبول التصديق القلبي للزيادة من جانب آخر، باختلاف المتكلمون في حقيقة الإيمان أدى إلى اختلافهم في زيادة الإيمان ونقصانه، ويلخص البغدادي طبيعة اختلاف فيها بقوله: "كل من قال إن الطاعات كلها من الإيمان أثبت فيه الزيادة والنقصان، وكل من زعم أن الإيمان هو الإقرار الفرد

(١) النسفي: تبصرة الأدلة، ج ٢، ص ٨٠١، الصابوني: البداية من الكفاية، تحقيق: د/ فتح الله خليف، دار

المعارف، مصر، ١٩٦٩م، ص ١٥٣.

(٢) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٨٩.

(٣) أخرجه البخاري: كتاب باب فضل استقبال القبلة، حديث رقم ٣٩٣.

(٤) أخرجه الحاكم في المستدرک على الصحيحين، حديث رقم ٤٢١٩، ٦٦٨١٢.

(٥) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٩٠.

(٦) سورة المائدة: الآية: ٨٥.

(٧) أخرجه الترمذي في سننه: حديث رقم: ٢٦١٤، ١٠١٥.

(٨) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٩٢، ٦٩٣.

منع من الزيادة والنقصان فيه"^(١).

وعلى أساس ذلك اختلف المتكلمون في هذه المسألة إلى فريقين: **الفريق الأول**: ذهب إلى أن الإيمان يزيد وينقص، وهو مذهب أهل السلف، والمحدثين^(٢)، وجمهور المعتزلة^(٣)، والأشاعرة^(٤)، والحنابلة^(٥)؛ وذلك لأن معظمهم يرون أن الطاعات والأعمال ركناً من الإيمان، فالإيمان وفقاً لمذهبهم يزيد بالطاعات، وينقص بالمعاصي، أما **الفريق الثاني**: ذهبوا إلى أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص، وهو مذهب الماتريدية جميعاً^(٦)، وبعض متكلمي الأشاعرة منهم الجويني والرازي^(٧)، وعلى الرغم من اختلافهم حول حقيقة الإيمان؛ إلا أنهم اتفقوا على أن الإيمان لا يزيد ولا ينقص.

وبناء على ذلك ذهب الصفار إلى أن الإيمان لا يزداد بفعل الطاعات، ولا ينقص بفعل المعاصي، ويدلل على رأيه بأن الله سبحانه وتعالى أمر الأنبياء والرسول بإقامة الدين، كما قال تعالى: ﴿شَرَعَ لَكُمْ مِنَ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحًا وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ إِلَى قَوْلِهِ وَالَّذِي لَا تَتَفَرَّقُوا

(١) البغدادي: أصول الدين، ص ٢٥٢.

(٢) التميمي: اعتقاد الإمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن حنبل، تحقيق: أبي المنذر النقاش أشرف صلاح علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط ١، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠١ م، ص ٥٩، ٦٠، ابن منده: الإيمان، ص ٣٢٨ - ٣٤٥.

(٣) الهمذاني: متشابه القرآن تحقيق: دا عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، ج ١، بدون تاريخ، ص ٣١٢.

(٤) نقل الأشعري الإجماع على ذلك حيث قال: "وأجمعوا على أن الإيمان يزيد وينقص بالطاعة وينقص بالمعصية، وليس نقصانه عندنا شكا فيما أمرنا بالتصديق به ولا جهلا به؛ لأن ذلك كفر، وإنما هو نقصان في مرتبة العلم، الأشعري: رسالة إلى أهل الثغر، تحقيق: دا محمد السيد الجلنيد، المكتبة الأزهرية، ١٤١٧ هـ، ١٩٩٧ م، ص ١٥٥.

(٥) ابن حمدان: نهاية المبتدئين، تحقيق: دا ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، مكتبة الرشد، السعودية، ط ١، ١٤٢٥ هـ، ٢٠٠٤ م، ص ٤٦.

(٦) القاري: شرح بدء الأمالي في التوحيد وهو كتاب ضوء المعالي لبدء الأمالي، حققه وقدم له وعلق عليه: دا محمد محمود عبد الحميد أبو قحف، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٩١ م، ص ٩٨.

(٧) الجويني: الإرشاد الإرشاد إلى قواطع الأدلة في أصول الاعتقاد، حققه وعلق عليه: دا محمد يوسف موسي، علي عبد المنعم عبد الحميد، مكتبة الجانخي، مصر، ١٣٦٩ هـ، ١٩٥٠ م، ص ٣٩٩، الرازي: محصل أفكار المتكلمين من العلماء والحكام والمتكلمين، وبذيله: تلخيص المحصل للعلامة نصر الدين الطوسي، راجعه وقدم له: عبد الرؤوف سعد، مكتبة الكليات، الأزهر، دون تاريخ، ص ٢٣٩.

فِيهِ^(١)، وقال تعالى: ﴿وَمَنْ يَبْتَغِ غَيْرَ الْإِسْلَامِ دِينًا فَلَنْ يُقْبَلَ مِنْهُ﴾^(٢)، ويثبت من ذلك أن أصل الدين غير الشرائع، كما يذكر أن من قال أنه ناقص الإيمان فقد كفر؛ لأنه كان حجة الله تعالى على خلقه، وكذلك سائر الأنبياء والرسل، كما أن من وصف حجج الله تعالى بالنقصان فقد كفر أيضاً؛ لأن النقصان عيب، وحاشا حجة الله تعالى عن العيب^(٣).

ويتضح مما سبق أن اختلاف المتكلمون في هذه المسألة يرجع إلى اختلافهم في حقيقة الإيمان وماهيته؛ فمن ذهب إلى أن الإيمان التصديق المجرد، فقد منع الزيادة والنقصان؛ لأن هذا يؤدي إلى الكفر، ومن جعل الطاعات ضمن الإيمان فقال بزيادة الإيمان ونقصانه، فالماتريدي لا يرفضون الزيادة والنقصان مطلقاً، بل يرفضونها إذا كان الإيمان تصديق مجرد، أما إذا كانت الطاعات ركناً فيه، فلا يمكن إنكار الزيادة والنقصان.

(ب) الاستثناء في الإيمان

تعد مسألة الاستثناء في الإيمان من المسائل الهامة في قضية الإيمان، ويقصد علماء الكلام بالاستثناء في الإيمان تعليقه بالمشيئة الإلهية، كقول من يقول: "أنا مؤمن إن شاء الله، واختلف المتكلمون فيها من حيث الجواز أو الوجوب أو الامتناع، ويرجع الخلاف في هذه المسألة إلى حقيقة الإيمان وماهيته.

فقد رفض الصفار الاستثناء في الإيمان رفضاً تاماً؛ لأن الاستثناء يقتضي الشك في الإيمان، فالإنسان يشك في نفسه ويتساءل: هل هو مؤمن أم لا؟ فلا يقول: "أنا مؤمن إن شاء الله"؛ لأنه مأمور بتحقيق الإيمان، فالاستثناء يصاد التحقيق وإذا لم يشك فيه، ولكنه كان يستثني باعتبار أنه هل يبقى على الإيمان في المستقبل، أو أراد بذلك استكمال الإيمان بتوابعه عن الأعمال والطاعات، فهذا لا يعتبر تشكيكاً في الإيمان، ولكنه خطأ ينبغي تجنبه؛ لأن العمل ليس من جملة الإيمان، فالإيمان حاصل بدون ذلك، فلا يصح الاستثناء في الإيمان^(٤)، ويتضح تأثير الصفار بأبي حنيفة في هذه المسألة؛ حيث منع أبي حنيفة الاستثناء؛ لأن الإيمان عنده تصديق وإقرار باللسان؛ فالاستثناء يقتضي الشك في الإيمان، فالتصديق أمر معلوم لا تردد فيه

(١) سورة الشورى: الآية: ١٣.

(٢) سورة آل عمران: الآية: ٨٥.

(٣) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٨٩، ٦٩٠، اجوبة الصفاري في التوحيد ضمن رسائل المقدمة الغزنوية في فروع الحنيفة، الرسالة الخمسة، أسئلة وأجوبة في علم الكلام مخطوط، تحت رقم ١٦٢١، ص ٦٩.

(٤) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٩٨، ٦٩٩.

عند تحقيقه، ومن تردد في تحقيقه لم يكن مؤمناً قطعاً^(١).

تابع الصفار الماتريدي في رفض للاستثناء حيث يقول الماتريدي: " والأصل عندنا قطع القول بالإيمان وبالتسمي به بالإطلاق، وترك الاستثناء فيه.. فعلى ذلك أمره في الجملة، نحو أن يقول: أشهد أن لا إله إلا الله إن شاء الله، أو محمد رسول الله إن شاء الله، وكذلك الشهادة بالبعث والملائكة والرسول والكتب"^(٢)، واستند الصفار في إثبات ذلك بقوله تعالى: ﴿قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ﴾^(٣)، فالله عز وجل أمرنا بذلك من غير استثناء، وقوله تعالى: ﴿وَمَنْ أَحْسَنُ قَوْلًا مِمَّنْ دَعَا إِلَى اللَّهِ وَعَمِلَ صَالِحًا﴾^(٤)، فجعل قوله من المسلمين أحسن قول، ولم يذكر العمل، وقال إبراهيم صلوات الله عليه: ﴿بَلَى﴾^(٥)، وقال له ربه: ﴿أَوَلَمْ تُؤْمِن﴾^(٦)، من غير استثناء^(٧).

وبناء على موقف الصفار في رفضه للاستثناء يجعله يختلف مع معظم السلف والمعتزلة^(٨)، وبعض الأشاعرة كالباقلائي، والجويني، والرازي^(٩)؛ حيث ذهب معظم السلف إلى جواز الاستثناء؛ لأنهم يعتبرون العمل ركناً أساسياً في الإيمان، فالاستثناء يكون بالأعمال الموجبة لحقيقة الإيمان، فالاستثناء لا يكون بالشك في الاعتقاد، وإنما لتجنب تزكية الإنسان نفسه بما يوهم استكمالها للإيمان، كما يوضح ذلك الإمام الأجرى فيقول صفة أهل الحق: " الاستثناء في الإيمان، لا على جهة الشك، ونعوذ بالله من الشك في الإيمان"^(١٠).

سابعاً: الحكم على مرتكب الكبيرة

تعد قضية مرتكب الكبيرة من القضايا الجوهرية في الفكر الإسلامي؛ حيث كانت مدار جدل

(١) محمد عبد الرحمن الخميسي: أصول الدين عند أبو حنيفة، دار الصمعي، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٠م، ص ٤١٥.

(٢) الماتريدي: التوحيد، ص ٣٨٨.

(٣) سورة البقرة: الآية: ١٣٦.

(٤) سورة فصلت: الآية: ٣٣.

(٥) سورة البقرة: الآية: ٢٦٠.

(٦) سورة البقرة: الآية: ٣٦٠.

(٧) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٦٩٧.

(٨) الغامدي: الإيمان بين السلف والمتكلمين، ص ٦٦، ٦٧.

(٩) الباقلائي، الإنصاف، ضمن كتاب العقيدة وعلم الكلام للكوثري، دار الكتب العلمية، ط ٢، ٢٠٠٩م، ص ١٢٧،

الجويني، الإرشاد، ص ٤٠٠، الرازي، المحصل، ص ٢٤٠.

(١٠) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٧١٠، ٧١١.

كبير، لما لها من أبعاد خطيرة على الأفراد والمجتمعات، وقد فطن العلماء في كل زمان إلى خطورة ذلك، ولذلك أولوها عنايتهم بالبحث والدراسة؛ وقد ظهرت هذه القضية نتيجة لمشكلة الإمامة، مما نتج عن تكفير البعض، وتعد الخوارج^(١) أول الفرق الكلامية التي أثارت هذا النزاع بين المسلمين .

وقد كان القرن السادس الهجري الذي ينتمي إليه الصفار من أهم الفترات التي اشتدت فيها الخلافات الدينية، خاصة بين أنصار المذهب الحنفي في العراق، وبلاد ما وراء النهر، وبين المذهب الشافعي، وراجت بعض الاتهامات والافتراءات في ذلك العصر، رواجاً عجبياً، فأخذت الفرق تكفر بعضها البعض، وقد يرجع تناول الصفار لقضية مرتكب الكبيرة إلى هذه الخلافات المذهبية التي سادت عصره؛ ولذلك جاء رأيه واضحاً ومحددأ في هذه المسألة؛ حيث ذهب إلى أن ارتكاب الكبيرة لو كان على غير استحلال فلا يخرج صاحبه من الإيمان، لعدم زوال التصديق، الذي يصير به الإنسان مؤمناً، ويقول في ذلك: " بأن المؤمن لا يكون عدواً لله تعالى، وإن ارتكب المعاصي من غير استحلال؛ لأنه لم يترك التوحيد، ولكنه مسيء بفعل المعصية، ومحسن في فعل الإيمان" كما يضيف أن صاحب الكبيرة لو مات من غير توبة، فالله تعالى مختار فيه، فإن شاء عفا عنه بفضل وكرمه، أو ببركة ما معه من الإيمان والحسنات، أو بشفاعة بعض الأخيار، فإن شاء عذبه بقدر ذنوبه، إلا أنه لا يخلد في النار^(٢).

ويقرب في هذا الرأي من أهل السنة؛ حيث رأوا أن مرتكب الكبيرة مسلم فاسق لم يخرج بمعصية من دين الإسلام، وليس هو مؤمناً كامل الإيمان، بل مؤمن بإيمانه فاسق بكبيرته، فيقول الطحاوي (ت ٣٢١هـ-٩٣٥م) في وصف عقيدة أهل السنة: " ولا تكفر أحداً من أهل القبلة بذنب ما لم يستحل، ولا نقول: لا يضر مع الإيمان ذنب لمن عمله"^(٣).

(١) الخوارج: أطلقت علي طائفة من أهل الآراء والأهواء لخروجها على الدين أو على الإمام علي بن أبي طالب، وقد عرفهم الشهرستاني تعريفاً سياسياً فيقول: " كل من خرج على الإمام الحق الذي اتفقت عليه الجماعة يسمى خارجياً سواء كان الخروج في أيام الصحابة علي الأئمة الراشدين، أو من كان بعدهم من التابعين بإحسان والأئمة في كل زمان انظر الشهرستاني: الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار صعب، بيروت ج ١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م، ص ٨٦..

(٢) الأجرى: الشريعة، تحقيق: د\ عبد الله عمر بن سليمان الدميحي، دار الوطن، الرياض، ج ٣، ط ١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، ص ٦٥٦.

(٣) الطحاوي: شرح العقيدة الطحاوية، حققه وعلق عليه وخرج أحاديثه وقدم له: د\عبد الله بن عبد المحسن التركي، شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، ج ١، ط ٢، ١٤١١هـ، ١٩٩٠م، ص ٤٣٢.

وبناء على ذلك فالحكم على مرتكب الكبيرة عند الصفار يتعلق بمشيئة الله تعالى المطلقة، ولكن هذا الرأي يجعله يختلف مع المعتزلة؛ لأنهم يعتقدون أن مرتكب الكبيرة إن مات قبل التوبة منها أنه يكون يوم القيامة خالداً مخلداً في النار مع الكفار، كما نقل المحققون عنهم، فيقول الإسفرايني (ت ٤٧١ هـ - ١٠٧٨ م) في معرض حديثه عن معتقدهم: "ومما اتفقوا عليه من فضائحهم قولهم: إن حال الفاسق الملي منزلة بين المنزلتين، لا هو مؤمن، ولا هو كافر، وأنه إن خرج من الدنيا قبل أن يتوب يكون خالداً مخلداً في النار مع جملة الكفار، ولا يجوز لله تعالى أن يغفر له أو يرحمه"^(١)، ويتضح مما سبق أن رأي الصفار في هذه القضية لم يختلف تماماً عن رأي الماتريدي؛ حيث ذهبت إلى أن مرتكب الكبيرة غير المستحل لها، لا يخرج من الإيمان ولا يخرج من الكفر، بل هو مؤمن كامل الإيمان، لعدم زوال التصديق، وهو مع إيمانه فاسق مستحق للوعيد لعدم طاعته لله تعالى، واقتراه للمعاصي والآثام^(٢).

واعتمد الصفار في إثبات حكمه على مرتكب الكبيرة أن الإيمان عبارة عن التصديق، وضده التكذيب، فإذا لم يتبدل التصديق بالتكذيب فإن الإنسان يبقى مؤمناً، فضلاً عن أنه لا واسطه بين التصديق والتكذيب إلا الارتباب وهو كفر، ومادم التصديق موجوداً كان التكذيب منعدياً، لمضادة بينهما، وعليه فالقول بالمنزلة بين المنزلتين محال غير معقول، كما يحلل معني الفسق بالخروج عن تنفيذ بعض الأوامر الإلهية لا على سبيل الإنكار؛ لأن ذلك لا يؤدي إلى التكذيب المفضي إلى الكفر، ولكن المستحل للكبيرة فلا شك أنه كافر^(٣).

ويبطل بذلك رأي المعتزلة في مرتكب الكبيرة؛ حيث يروا أن مرتكب الكبيرة لا يسمى مؤمناً نظراً لارتكابه هذا الذنب، ولا يسمى كافراً لما يقوم به من أعمال الإيمان، وهو كذلك لا يسمى منافقاً؛ لأن المنافق يستحق إجراء أحكام الكفرة عليه إذا علم نفاقه، وبذلك فهم يقررون مرتكب الكبيرة في منزلة بين المنزلتين، وتعني عندهم الفسق^(٤).

ويعتمد الصفار في إثبات رأيه على قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُتِبَ

(١) الإسفرايني: التبصير في الدين وتميز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط ١، ١٤٠٣ هـ، ١٩٨٣ م، ص ٦٥.

(٢) الماتريدي: التوحيد، ص ٣٢٩.

(٣) الصفار: أجوبة في علم الكلام، ص ٦٧.

(٤) القاضي عبد الجبار: شرح الأصول الخمسة، ص ٦٨٩.

عَلَيْكُمْ الْقِصَاصُ»^(١)، وفي الآية دلالة من ثلاثة أوجه: أحدهما: أثبت اسم الإيمان مع وجود القصاص الذي هو حكم قتل العمد الخالي عن الشبه كلها، ولا شك في أن القتل من الكبائر، ثانيهما: أنه تعالى قرر اسم الأخوة الثابتة بقوله: ﴿إِنَّمَا الْمُؤْمِنُونَ إِخْوَةٌ فَأَصْلَحُوا بَيْنَ أَخَوِيكُمْ﴾^(٢)، وبين القاتل وأولياء المقتول بقوله تعالى: ﴿فَمَنْ غَفِيَ لَهُ مِنْ أَخِيهِ﴾^(٣)، وقوله: ﴿ذَلِكَ تَخْفِيفٌ مِنْ رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾^(٤)، ثالثهما: أن الله تعالى لم يخرج مرتكب الكبيرة هنا استئصال التخفيف والرحمة بقوله: ﴿رَبِّكُمْ وَرَحْمَةٌ﴾^(٥).

(ب) منها قوله تعالى: ﴿وَإِنْ طَائِفَتَانِ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَتَلُوا فَأَصْلِحُوا بَيْنَهُمَا فَإِنْ بَغَتْ إِحْدَاهُمَا عَلَى الْأُخْرَى فَقَاتِلُوا الَّتِي تَبْغِي حَتَّى تَفِيءَ إِلَى أَمْرِ اللَّهِ﴾^(٦)، فالله تعالى احتفظ باسم الإيمان لكلا الفريقين مع أن أحدهما باغية^(٨)، فالإيمان لا يزول إلا بالتكذيب، ومرتكب الكبيرة لا يخلد في النار، والنصوص القرآنية الواردة في الوعيد المقرونة بالخلود فتصرف إلى المستحلين لذلك؛ لأنهم كفروا باستحلال ذلك، ولهذا يقال في تأويل قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يَقْتُلْ مُؤْمِنًا مُتَعَمِّدًا فَجَزَاؤُهُ جَهَنَّمُ خَالِدًا فِيهَا﴾^(٧)، أي قتله لأجل إيمانه، ومن قصد ذلك في القتل يصير كافراً، أما الآيات التي وردت غير مقارنة بذكر الخلود فمن الممكن أن تكون في المؤمن؛ لأن تعذيب المؤمن بقدر ذنبه فهو ليس بمستحيل في العقل، ولا يمتنع في الشرع؛ بل الأمر بعكس ذلك؛ لأنه قد وردت أخبار كثيرة، فوض ذلك إلى مشيئة الله تعالى بقوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾^(٩)، فالله تعالى إن شاء عذبه بقدر ذنوبه صغيرة كانت أو كبيرة عدلاً منه، ثم عاقبة أمره الجنة، وإن شاء عفا الله عنه وغفر له، فضلاً منه وتكرماً، فغفران الله تعالى متعلقاً بمشيئته^(١٠)، ومن خلال هذه الأدلة أثبت الصفار أن الكبيرة لا تخرج صاحبها من دائرة الإيمان به، كما أنه لا يخلد في النار، فالله تعالى مختار فيه إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له.

(١) سورة البقرة: الآية: ١٧٨.

(٢) سورة الحجرات: الآية: ١٠.

(٣) سورة البقرة: الآية: ١٧٨.

(٤) سورة البقرة، الآية: ١٧٨.

(٥) سورة البقرة: الآية: ١٧٨.

(٦) سورة الحجرات: الآية: ٩.

(٧) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٥٤٦، النسفي: تبصرة الأدلة، ج ٢، ص ١٠٤٣.

(٨) سورة النساء: الآية: ٩٣.

(٩) سورة النساء: الآية: ١١٦.

والأمر لم يتوقف عند الصفار على إثبات رأيه في مرتكب الكبيرة فقط؛ بل تصدي للآراء المخالفين في هذه القضية، كالمرجئة^(١)، الخوارج، المعتزلة، ويقول الصفار في ذلك: "واختلف الناس في ذلك فتعلق قوم بآيات الوعد، وعلو في ذلك، فقالوا: لا يضر مع الإيمان ذنب، وهم غلاة المرجئة، وتعلق قوم بآيات الوعيد، وغلوا في ذلك، فقال قوم: إنه يكفر بارتكاب أي ذنب كان وهم الخوارج، وقال قوم: إنه يصير مشركاً لا كافراً، وقال قوم: يصير منافقاً، وقال قوم: الصغائر والكبائر مغفورة، وأما الكبائر فإنه بارتكابها يخرج من الإيمان، ولا يدخل في الكفر فيصير في منزلة بين المنزلتين، وإذا مات مصراً عليها فإنه يخلد في النار، وهو مذهب المعتزلة، وهذه الأقوال كلها ضلال"^(٢).

ويرد عليهم بقول أهل الحق: "إن وصف الإيمان كان ثابتاً له قبل ارتكاب الذنب، ثم وقع الإشكال في إزالة هذا الوصف بارتكاب الذنب؛ لأن بعض الآيات توجب تعميم الوعد، وبعضها توجب تعميم الوعيد، ولم يكن ترجيح إحدى الآيتين على الأخرى لما في ذلك من تعطيل العمل بالآية الأخرى، فلا يزول وصف الإيمان بالشك، ويجب حمل الوعيد على استحلال الذنب، وحمل آيات الوعد على موقعة الفعل من غير استحلال، والذي يدل عليه أنه نفي غفران الشرك مطلقاً، ووعد غفران ما دون الشرك معلقاً بمشيئته من غير فصل بين ذنب وذنوب فيما دون الشرك، فيدل ذلك على أن الذنب فيما دون لشرك لا يخرج من الإيمان؛ لأن التعليق بالمشيئة تحديد من الذنب من غير فصل بين كبيرة وصغيرة"^(٣).

وينتهي الصفار إلى أن الذنوب تنقسم إلى قسمين: صغائر وكبائر، فالصغيرة عنده كبيرة من حيث ارتكاب النهي، ولكن عند المقابلة فيكون البعض أعظم من بعض، ويستند على ذلك بقوله تعالى: ﴿مَالِ هَذَا الْكِتَابِ لَا يُغَادِرُ صَغِيرَةً وَلَا كَبِيرَةً إِلَّا أَحْصَاهَا﴾^(٤)، ويقول: "واعلم أن ما دون

(١) المرجئة: هم فرقة كلامية تنتسب إلى الإسلام، خالفوا رأي الخوارج وكذلك أهل السنة في مرتكب الكبيرة وغيرها من الأمور العقدية، وقالوا بأن كل من آمن بوحداية الله لا يمكن الحكم عليه بالكفر، لأن الحكم عليه هو الله تعالى وحده يوم القيامة، مهما كانت الذنوب التي اقترفها، والعقيدة الأساسية عندهم عدم تكفير أي إنسان، أيا كان، ما دام قد اعتنق الإسلام ونطق بالشهادتين، مهما ارتكب من المعاصي، تاركين الفصل في أمره إلى الله تعالى وحده، لذلك كانوا يقولون: لا تضر مع الإيمان معصية، كما لا ينفع مع الكفر طاعة. انظر الأشعري: مقالات الإسلاميين، ج ١، ص ١٩٨.

(٢) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٥٤٧، ٥٤٨، ٥٤٩. النسفي: تبصرة الأدلة، ج ٢، ص ١٠٤١.

(٣) الصفار: تلخيص الأدلة، ص ٥٥٠.

(٤) سورة الكهف: الآية: ٤٩.

الشرك من الذنوب فعلى قسمين: صغائر وكبائر..... ولكن الصغيرة في نفسها كبيرة من حيث ارتكاب النهي، وأما عند المقابلة أعظم من بعض، والتوبة عن الصغيرة والكبيرة واجبة، ولا يجوز قطع القول على أن الصغيرة مغفورة"^(٢)، واتفق في تقسيم الذنوب إلى صغائر وكبائر مع أهل السنة، وحكي ابن القيم(ت٧٥١هـ- ١٣٥٠م)الإجماع على ذلك:" والذنوب تنقسم إلى صغائر وكبائر بنص القرآن والسنة وإجماع السلف بالاعتبار"^(٣).

تعقيب:

ويتضح مما سبق أن قضية الإيمان من القضايا المثارة في الفكر الإسلامي؛ حيث اشتد النزاع فيها بين المتكلمون، وكان الصفار على وعي بذلك؛ حيث عاصر ظهور الخلافات بين الفرق الإسلامية في القرن السادس الهجري، فأصبح كل فريق يكفر الآخر، وقد وصل هذا الخلاف إلى سفك الدماء، وبناء على ذلك جاء اهتمامه بهذه القضية نابع من دوره في الدفاع عن العقيدة، بالإضافة إلى أن تركيزه في هذه القضية بشكل أساسي للتصدي للآراء المخالفة في هذا الشأن، وللحد من الخلافات التي تثير حولها، فقد كان يسير على نسق بنائي متميز يبدأ بتحديد المصطلحات ثم ينتقل إلى إثبات القضية، مع إبطال الآراء المخالفة وفقاً للأدلة السمعية والعقلية معاً، فقد حدد حقيقة الإيمان تحديداً دقيقاً، وكان يرى ضرورة ذلك؛ لأن تحديد حقيقة الإيمان يترتب عليه رأيه في المسائل الأخرى المتعلقة به، وفي الواقع كان تأثير أبي حنيفة عليه في هذه القضية واضحاً.

ونلاحظ أن الصفار كان حريصاً على تحديد الحكم على مرتكب الكبيرة تحديداً دقيقاً، وذلك للقضاء على النقاش الصارم حول هذا القضية، لما فيه من أبعاد خطيرة على الأفراد والمجتمعات؛ ولذلك جاء الصفار وفقاً لمشروعه الخاص في تلخيص أدلة التوحيد على تبسيط هذه القضية، وتوضيح الآراء فيها، للوصول إلى رأى صحيح يبعد عن أي جدل عقيم، وقد كانت موضوعية الصفار واضحة في طرحه لهذه المسائل، وتأييده لوجهه النظر الصحيحة، حتى لو لم يكن صاحبها من علماء المذهب الماتريدي.

(٢) الصفار:، تلخيص الأدلة، ص٥٥٢.

(٣) ابن القيم: مدارج السالكين بين منازل إياك نعبد وإياك نستعين، دار الكتاب العربي، بيروت، ج١، ط٢،

١٣٩٣هـ، ١٩٧٣م، ص٣

الخاتمة

سنعرض فيما يلي أهم النتائج الرئيسية التي توصلنا إليها من خلال هذا البحث، وذلك على النحو الآتي:

أولاً: المذهب الماتريدي أحد المذاهب الكلامية، وإليه ينسب الإمام أبي إسحاق الصفار (ت ٥٣٤هـ-١١٣٩م)، الذي عاش في القرن السادس الهجري، وكان لأراء علماء الكلام في هذا القرن تأثيراً واضحاً على آراء الإمام الصفار.

ثانياً: وضع الصفار مشروعاً خاصاً له في طرحه للقضايا الكلامية؛ فأراد أن يلخص أدلة المتكلمين السابقين عليه بطريقة مبسطة بعيدة عن أي جدل عقيم، وتعد هذه إضافة جديدة للمذهب الماتريدي.

ثالثاً: أبرز هذا البحث أن الإيمان عند الصفار هو التصديق بالقلب وإقرار باللسان معاً، وقد بني على تعريفه للإيمان القضايا الأخرى التي تتعلق بالإيمان، واختلف في ذلك مع الماتريدي وأعلام المذهب السابقين عليه.

رابعاً: كما وضحت تأثير الصفار في قضية الإيمان بالإمام أبي حنيفة النعمان، وهذا واضح في تحديده لحقيقة الإيمان على النحو الذي قال به أبي حنيفة.

خامساً: العمل غير داخل في الإيمان، ويختلف في ذلك مع معظم السلف والمعتزلة الذين أجمعوا على أن العمل داخل في الإيمان.

سادساً: الإيمان لا يزيد بإتمام الطاعات، ولا ينقص بإرتكاب المعاصي.

سابعاً: رفض الاستثناء في الإيمان؛ لأن الاستثناء يقتضي الشك، فالاستثناء عنده يتعلق بالمشيئة الإلهية.

ثامناً: الإيمان والإسلام عند الصفار متحdan، والأسمان مترادفان، فالإيمان والإسلام بينهما تلازماً قوياً، فلا يمكن وجودهما بدون الآخر.

تاسعاً: ربط الصفار الحكم على مرتكب الكبيرة على مشيئة الله تعالى المطلقة إن شاء عذبه، وإن شاء غفر له، وذلك وفقاً للكتاب والسنة النبوية.

قائمة المصادر والمراجع

أولاً: المصادر

الصفار (أبي إسحاق الصفار ت: ٥٣٤هـ)

١. تلخيص الأدلة لقواعد التوحيد دراسة وتحقيق: د/عبد الله محمد عبد الله إسماعيل، المكتبة الأزهرية للتراث، القاهرة، ٢٠١١م.

٢. أجوبة واسئلة في علم الكلام، مخطوطة، تحت رقم ١٦٢١١، دار المخطوطات المصرية.

ثانياً: المراجع العامة

ابن تيمية (أحمد بن عبد الحلیم ت: ٧٢٨هـ-١٣٢٨م)

٣. درء تعارض النقل والعقل، تحقيق: د/محمد رشاد سالم، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، السعودية، ج٧، ط٢، ١٤١١هـ، ١٩٩٩م.

ابن حمدان (أبو عبد الله نجم الدين أحمد ت: ٦٩٥هـ-١٢٩٥م)

٤. نهاية المبتدئين، تحقيق: د/ناصر بن سعود بن عبد الله السلامة، نهاية المبتدئين، مكتبة الرشد، السعودية، ط١، ١٤٢٥هـ، ٢٠٠٤م.

ابن منده (أبو عبد الله محمد بن إسحاق ت: ٣٩٥هـ-١٠٠٥م)

٥. الإيمان، تحقيق: د/علي الفقيهي، مؤسسة الرسالة، ج١، ط٢، ١٤٠١هـ، ١٩٨٥م.

أبي حنيفة (النعمان بن ثابت الكوفي ت: ١٥٠هـ-٧٦٧م)

٦. الفقه الأكبر، ضمن كتاب العقيدة وعلم الكلام للكوثري، دار الكتب العلمية، بيروت، ط٢، ٢٠٠٩م.

الأجري (أبي بكر محمد بن الحسن ت: ٣٦٠هـ-٩٧٠م)

٧. الشريعة، تحقيق: د/عبد الله عمر بن سليمان الدميجي، دار الوطن، الرياض، ج٣، ط١، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

الأشعري (أبي الحسن علي بن إسماعيل ت: ٣٤٤هـ-٩٤٥م)

٨. رسالة إلى أهل الثغر، تحقيق: د/محمد السيد الجنيد، المكتبة الأزهرية، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م.

٩. مقالات الإسلاميين واختلاف المصلين، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة النهضة المصرية، ج١، ط٣، ١٣٨٩هـ، ١٩٦٩م.

الإسفرائيني (أبو المظفر الإسفرائيني ت: ٤٧١هـ-١٠٧٨م)

١٠. التبصير في الدين وتميز الفرقة الناجية عن الفرق الهالكين، تحقيق: كمال يوسف

الحوت، عالم الكتب، بيروت، ط١، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

التمييمي (أبي الفضل عبد الواحد بن عبد العزيز بن الحارث ت: ٤١٠هـ-١٠٣٤م)

١١. اعتقاد الأمام المبجل أبي عبد الله أحمد بن حنبل، تحقيق: أبي المنذر النقاش أشرف صلاح علي، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، ط١، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م.

الرازبي (زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر ت: ٦٠٦هـ-١٢١٠م)

١٢. مختار الصحاح، المكتبة العصرية، تحقيق: يوسف الشيخ محمد، بيروت، ط٥، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

الشهرستاني (أبو الفتح محمد بن عبد الكريم ت: ٥٤٨هـ-١١٥٣م)

١٣. الملل والنحل، تحقيق: محمد سيد كيلاني، دار صعب، بيروت، ج١، ١٤٠٦هـ، ١٩٨٦م.

القاضي عبد الجبار (عبد الجبار بن أحمد: ٤١٥هـ-١٠٢٤م)

١٤. شرح الأصول الخمسة، حققه وقدم له: عبد الكريم عثمان، مكتبة وهبة، ط٣، ١٤١٦هـ، ١٩٩٦م.

أحمد بن عطية بن علي الغامدي (دكتور)

١٥. الإيمان بين السلف والمتكلمين، مكتبة العلوم والحكم، المدينة المنورة، ط١، ١٤٢٣هـ، ٢٠٠٢م.

القاري (علي بن سلطان محمد ت: ١٠١٤هـ-١٦٠٦م)

١٦. شرح بدء الأمالي في التوحيد وهو كتاب ضوء المعالي لبدء الأمالي، حققه وقدم له وعلق عليه: محمد محمود عبد الحميد أبو قحف، دار الثقافة، القاهرة، ١٩٩١م.

القرشي (أبي الوفاء الحنفي ت: ٧٧٥هـ-١٣٧٣م)

١٧. الجواهر المضيئة، تحقيق: عبد الفتاح محمد الحلو، هجر للطباعة والنشر، ج١، ط٢، ١٤١٣هـ، ١٩٩٣م.

الماتريدي (أبي منصور ت: ٣٣٣هـ-٩٤٤م)

١٨. التوحيد، حققه وقدم له: فتح الله خليف، دار الجامعات الصرية، الإسكندرية، د-ت.

محمد عبد الرحمن الخميسي

١٩. أصول الدين عند أبو حنيفة، دار الصميعة، المملكة العربية السعودية، ٢٠١٠م.

النسفي (أبي المعين ميمون بن محمد ت: ٥٠٨هـ-١١١٤م)

٢٠. تبصرة الأدلة، تحقيق: كلود سلامة، المعهد العلمي الفرنسي للدراسات العربية، دمشق، ج١، ط١، ١٩٩٣م.

الهمذاني (عبد الجبار بن أحمد ت: ٤١٥هـ-١٠٢٥م)

٢١. متشابه القرآن تحقيق: دا عدنان محمد زرزور، دار التراث، القاهرة، ج١، د-ت.